

## وزارة الصناعة والبتروول والتعدين

قرار وزارى رقم ٤٧١ لسنة ١٩٧٨

باسناد تنفيذ قانون السجل الصناعى إلى الهيئة العامة للتصنيع

وزير الصناعة والبتروول والتعدين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ١٩٧٨ فى شأن اللائحة التنفيذية لقانون السجل الصناعى رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرر :

مادة ١ - يسند تنفيذ قانون السجل الصناعى رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ إلى الهيئة العامة للتصنيع .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتصنيع تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

تحريراً فى ٩ شوال سنة ١٣٩٨ ( ١١ سبتمبر سنة ١٩٧٨ )

مهندس : أحمد عز الدين هلال

## وزارة الإسكان

قرار رقم ١٥٦ لسنة ١٩٧٨

بشأن سريان أحكام الباب الأول من القانون رقم ٤٩

لسنة ١٩٧٧ على قسرية الطود مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة

وزير الإسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر ؛

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ باصدار قانون نظام الحكم المحلى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اقتراح مجلس محلى محافظة البحيرة ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تسرى أحكام الباب الأول من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر على قرية الطود مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

تحريراً فى ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٨ ( ٢٨ أغسطس سنة ١٩٧٨ )

مهندس : أحمد طلعت

## وزارة التجارة

قرار وزارى رقم ١٣٩٩ لسنة ١٩٧٨ ( بالتفويض )

باعتماد الحساب الختامى لغرفة دمياط التجارية وسوق الجملة

للخضر والفاكهة التابع لها عن العام المالى ١٩٧٧

وكيل الوزارة لشئون التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة ٣٢ من قانون الغرف التجارية رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١ لسنة ١٩٧٢ الصادر بتحديد بدء السنة المالية للغرف التجارية واتحادها العام من أول يناير وانتهائها فى آخر ديسمبر من كل عام ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤٨ لسنة ١٩٧٥ الصادر بتفويضنا فى ممارسة السلطات المنصوص عليها بالمادة المشار إليها بعاليه ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة دمياط بجلسته المنعقدة فى ١٩٧٨/٥/٧ ؛

وعلى مذكرة المراقبة العامة للغرف التجارية المؤرخة فى سبتمبر سنة ١٩٧٨ ؛